

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone: 011-551 7700 Fax: 011-551 7844
web site : www.africa-union.org

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الحادية والعشرون

أديس أبابا، إثيوبيا، 9-13 يوليو 2012

EX.CL/729 (XXI)

الأصل: إنجليزي

تقرير رئيس المفوضية عن تنفيذ الإعلان الرسمي
حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا

EX.CL/729 (XXI) A

الجزء ألف

التقرير السابع للرئيس عن تنفيذ الإعلان الرسمي
للاتحاد الأفريقي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا

قائمة المختصرات

ADF	الصندوق الأفريقي للتنمية
ACHPR	اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب
	البروتوكول حول حقوق المرأة الأفريقية
	بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا
AMU	اتحاد المغرب العربي
AU	الاتحاد الأفريقي
AUC	مفوضية الاتحاد الأفريقي
AU.COMMIT	مبادرة مفوضية الاتحاد الأفريقي لمكافحة حملة الاتجار
AWA	إيدز واتش أفريقيا
AWD	العقد الأفريقي للمرأة
CARMMA	حملة التعجيل بالحد من وفيات الأمهات في أفريقيا
CEDAW	اتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
COMESA	السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
EAC	جماعة شرق أفريقيا
ECA	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا
ECCAS	المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا
ECOSOCC	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي
ECOWAS	المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
EFA	توفير التعليم للجميع
FGM	تشويه الأعضاء التناسلية للإناث
GBV	العنف القائم على نوع الجنس

HIV/AIDS	فيروس نقص المناعة البشرية/ الايدز
IGAD	الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية (إيغاد)
MDG	الأهداف الإنمائية للألفية.
NEPAD	الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (النيباد)
SADC	مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي
SDGEA	الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في افريقيا
	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز - هيئة الأمم المتحدة المعنية بتنسيق الاستجابة العالمية لفيروس نقص المناعة البشرية / الايدز
UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
UNICEF	صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)
UNIFEM	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
VAW	العنف ضد المرأة
WGDD	مديرية المرأة ، ومساائل الجنسين والتنمية
WHO	منظمة الصحة العالمية التابعة للأمم المتحدة

أولاً- مقدمة:

يُقدم هذا التقرير السنوي السابع تمثيلاً مع الالتزام الوارد في المادة 13 من الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا التي تدعو رئيس المفوضية إلى تقديم تقرير سنوي لبحثه من قبل رؤساء الدول والحكومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ مبدأ المساواة بين الجنسين وتعميم منظور مسائل الجنسين على المستويات الوطنية والاقليمية والقارية .

خلال الفترة قيد البحث، استلمت المفوضية تسعة تقارير قطرية من (الكاميرون، الكونغو، غينيا الاستوائية، موريشيوس، ناميبيا ، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية ، السنغال، سيشيل وتنزانيا) لبحثها ضمن التقرير السنوي السابع عن الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين. وبينما يقدم التقرير السابع لرئيس المفوضية لمحة عن وضع النساء والفتيات الأفريقيات في 2011 ، تم أيضا تقديم تقرير يتضمن أفضل الممارسات والخبرات الأخرى المثيرة للاهتمام والمشاركة بين البلدان المذكورة .

تكشف عدد التقارير المستلمة لبحثها خلال هذه الدورة أن الدول الأعضاء تسعى جاهدة لتحقيق الالتزام الذي قطعته على نفسها لتنفيذ المواضيع الخاصة بالعقد الأفريقي للمرأة.

في محاولة منها للتغلب على مشكلة البدء في تقديم التقارير أو حالة عدم تقديمها على الإطلاق أحيانا من قبل نسبة 37% من الدول الأعضاء ، وفّرت المفوضية للبلدان التي لم تقدم أي تقرير حتى الآن ، دورة تدريبية لبناء قدراتها. من المهم للغاية أن تواصل الدول الأعضاء أخذ التزاماتها مأخذ الجد بموجب الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين علماً بأن هذه الالتزامات كانت نابعة من رؤساء الدول والحكومات الأفريقية. إن المفوضية على استعداد دائم لتقديم الدعم في هذا الصدد ويتعين على الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها حتى الآن الاستفادة بصورة كاملة من هذا الدعم والفرص التي تتيحها لها المفوضية .

كما هو الحال في السنة السابقة ، فإن التقرير السابع مختص عبارة عن ملخص ولهذا لم يتم تقديم ملخص تنفيذي للتقرير. علاوة على أن هذا التقرير يستند إلى ما تم تقديمه في السنة الماضية . ولذلك يمضي التقرير مباشرة في معالجة مختلف المواد الواردة في الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا .

ثانياً. التقدم الذي أحرزته مفوضية الاتحاد الأفريقي في تنفيذ مواد الإعلان الرسمي حول المساواة بين

الجنسين في أفريقيا

يتناول هذا الجزء من ثلاثة مجالات: المساواة بين الجنسين في مفوضية الاتحاد الأفريقي وغيرها من أجهزة الاتحاد الأفريقي ، الإيدز واتش أفريقيا والصندوق الخاص بالمرأة الأفريقية.

المساواة بين الجنسين في أجهزة الاتحاد الأفريقي :

يقدم الجدول 1 أدناه¹ الصورة الحالية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين داخل مفوضية الاتحاد الأفريقي . لم يبلغ عن أي تغيير منذ تقديم التقرير الأخير وعليه، لم تتحقق مساواة 50:50 المتوقعة داخل مفوضية الاتحاد الأفريقي لأن النساء لا يمثلن حتى الآن إلا نسبة 33% من إجمالي العاملين في مفوضية الاتحاد الأفريقي .

الجدول 1: نسبة تكوين الذكور والإناث في مفوضية الاتحاد الأفريقي

الجدول 1

النسبة %		العدد			
النساء	الرجال	الاجمالي	النساء	الرجال	الدرجة
0	100	1	0	1	الرئيس
0	100	1	0	1	نائب الرئيس
62.5	37.5	8	5	3	المفوض
25.8	74.2	35	9	26	د1
5.9	94.1	17	1	16	م6
20.8	79.2	82	17	65	م5
27.5	72.5	91	25	66	م4
19.6	80.4	199	39	160	م3
26.4	73.6	125	33	92	م2
33.4	66.6	30	10	20	م1
55.6	44.4	371	206	165	خ ع أ
17.3	82.7	302	52	250	خ ع ب
31.5	68.5	1262	397	865	الاجمالي

الصورة الحالية لأعداد ونسب الرجال والنساء في أجهزة الاتحاد الأفريقي

يقدم الجدول 2 أدناه الوضع الحالي لتمثيل المرأة في مختلف أجهزة الاتحاد . ظلت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تتمتع بنسبة عالية من تمثيل المرأة في الوقت الذي لا يحقق فيه الأجهزة الأخرى للاتحاد عن تحقيق مبدأ مساواة 50:50 المنصوص عليه في القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي . يتعين على جميع الأجهزة بما في ذلك المؤتمر أن تسعى على نحو أفضل إلى زيادة عدد تمثيل المرأة حتى تحقق المساواة 50:50 المطلوب.

¹المصدر : الاتحاد الأفريقي www.africa-union.org

الجدول 2: نسبة تكوين الذكور والإناث في أجهزة الاتحاد الأفريقي

النسبة %		العدد			أجهزة الاتحاد الأفريقي ومؤسساته الأخرى
النساء	الرجال	الاجمالي	النساء	الرجال	
2	98	54	1	53	المؤتمر
19	81	54	10	44	المجلس التنفيذي
15	85	54	8	46	لجنة الممثلين الدائمين
34	67.3	630	206	424	مفوضية الاتحاد الأفريقي
13	87	15	2	13	مجلس السلم والأمن
40	60	5	2	3	البرلمان الأفريقي (هيئة المكتب)
40	60	20	8	12	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (هيئة المكتب)
18	82	11	2	9	محكمة العدل
64	36	11	7	4	اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب

الجدول 3 : نسبة تكوين الذكور والاناث في المناصب العالية في المجموعات الاقتصادية الإقليمية

النسبة %		العدد			المجموعات الاقتصادية الإقليمية
النساء	الرجال	الاجمالي	النساء	الرجال	
10	90	10	1	9	إتحاد المغرب العربي
31	69	13	4	9	السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا)
33	67	6	2	4	مؤسسات الكوميسا
17	83	6	1	5	جماعة شرق أفريقيا
25	75	16	4	12	محكمة العدل لشرق أفريقيا
38	62	101	38	63	الجمعية التشريعية لشرق أفريقيا
20	80	5	1	4	المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

18	82	38	7	31	المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
43	57	7	3	4	محكمة المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
0	100	8	0	8	الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية (إيجاد)
12	88	8	1	7	الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (النيباد)
50	50	4	2	2	مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي
10	90	10	1	9	محكمة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي

الدول الأعضاء:

يقدم الجدول 4 أدناه إحصاءات الدول الأعضاء بخصوص تمثيل المرأة في البرلمان في مجلسي النواب والشيوخ في الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي . قد تم ترتيب البلدان حسب انجازاتها ، حيث ظلت رواندا تحتل المرتبة الأولى في القارة وفي العالم . والجدير بالذكر أنه طرأ تقدم ملحوظ كذلك في سيشل التي انتقلت من المرتبة الثالثة عشرة لتصبح الثانية في القارة . بينما هبطت زامبيا التي كانت تحتل المرتبة الرابعة والعشرين في السنة الماضية إلى المرتبة الرابعة والثلاثين الآن. كما سجلت تغييرات في بلدان عديدة أخرى. فقد حدث تحسن في جمهورية أفريقيا الوسطى، الرأس الأخضر وتتنانيا . ومن ناحية أخرى، حدث انخفاض في معدل تمثيل المرأة في كل من بنين ، ملاوي، تونس وأوغندا. تقدم ملاحظات بخصوص البلدان التي لم توفر بيانات بشأنها.

الجدول 4 : التصنيف الأفريقي لـ 2011 والمقارنة بتصنيف 2010²

المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ				مجلس النواب أو المجلس الواحد						
نسبة % النساء	النساء	المقاعد	الانتخابات	نسبة النساء %	النساء	المقاعد	الانتخابات	البلد	الترتيب 2011	الترتيب 2010
38.50%	10	26	9 2011	56.30%	45	80	9 2008	رواندا	1	1
---	---	---	---	45.20%	14	31	9 2011	سيشيل	2	13
29.60%	16	54	4 2009	44.50%	178	400	4 2009	1 جنوب أفريقيا	3	2
---	---	---	---	39.20%	98	250	10 2009	موزمبيق	4	3
---	---	---	---	38.60%	85	220	9 2008	أنجولا	5	4
---	---	---	---	36.00%	126	350	10 2010	جمهورية تنزانيا المتحدة	6	7
---	---	---	---	34.90%	131	375	2 2011	أوغندا	7	6
46.30%	19	41	7 2010	32.10%	34	106	7 2010	بوروندي	8	5
16.30%	22	135	5 2010	27.80%	152	547	5 2010	أثيوبيا	9	8
10.00%	5	50	8 2011	26.50%	88	332	8 2011	جنوب السودان	10	n/a
17.90%	5	28	5 2010	25.10%	87	346	4 2010	السودان	11	10
26.90%	7	26	11 2010	24.40%	19	78	11 2009	ناميبيا	12	11

²المصدر : الاتحاد البرلماني الدولي

المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ				مجلس النواب أو المجلس الواحد						
نسبة % النساء	النساء	المقاعد	الانتخابات	نسبة النساء %	النساء	المقاعد	الانتخابات	البلد	الترتيب 2011	الترتيب 2010
18.20%	6	33	3 2007	24.20%	29	120	2 2007	ليسوتو	13	12
40.00%	40	100	8 2007	22.70%	34	150	6 2007	السنغال	14	14
14.30%	8	56	11 2009	22.10%	21	95	11 2006	موريتانيا	15	15
---	---	---	---	22.60%	49	217	10 2011	تونس	16	9
---	---	---	---	22.00%	33	150	2 1994	أرتريا	17	16
---	---	---	---	20.80%	15	72	2 2011	الرأس الأخضر	18	20
---	---	---	---	20.80%	40	192	5 2009	ملاوي	19	17
---	---	---	---	18.80%	13	69	5 2010	موريشيوس	20	18
---	---	---	---	18.20%	10	55	8 2010	ساوتومي و برنسيب	21	19
---	---	---	---	15.30%	17	111	5 2007	بورкина فاسو	22	21
24.20%	24	99	3 2008	15.00%	32	214	3 2008	زيمبابوي	23	22
17.60%	18	102	1 2009	14.70%	17	116	1 2009	الجابون	24	23
---	---	---	---	13.90%	25	180	7 2007	الكاميرون	25	25

المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ				مجلس النواب أو المجلس الواحد						
نسبة % النساء	النساء	المقاعد	الانتخابات	نسبة النساء %	النساء	المقاعد	الانتخابات	البلد	الترتيب 2011	الترتيب 2010
---	---	---	---	13.80%	9	65	2 2008	جيبوتي	26	26
40.00%	12	30	10 2008	13.60%	9	66	9 2008	سوازيلاند	27	27
---	---	---	---	13.30%	15	113	1 2011	النيجر	28	لا ينطبق
---	---	---	---	13.20%	16	121	8 2007	سيراليون	29	28
---	---	---	---	12.80%	24	188	2 2011	تشاد	30	48
---	---	---	---	12.50%	13	104	1 2011	جمهورية أفريقيا الوسطى	31	37
11.10%	10	90	10 2010	12.50%	32	256	10 2010	مدغشقر	32	30
---	---	---	---	11.10%	9	81	10 2007	توجو	33	31
---	---	---	---	11.00%	17	155	9 2011	زامبيا	34	24
4.60%	5	108	1 2007	10.40%	52	500	7 2006	جمهورية الكونغو الديمقراطية	35	39
---	---	---	---	10.20%	15	147	7 2007	مالي	36	33
---	---	---	---	10.00%	10	100	5 2008	غينيا الاستوائية	37	34
---	---	---	---	10.00%	10	100	11 2008	غينيا-بيساو	38	35

المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ				مجلس النواب أو المجلس الواحد						
نسبة % النساء	النساء	المقاعد	الانتخابات	نسبة النساء %	النساء	المقاعد	الانتخابات	البلد	الترتيب 2011	الترتيب 2010
---	---	---	---	9.80%	22	224	12 2007	كينيا	39	36
---	---	---	---	8.90%	18	203	12 2000	كوت ديفوار	40	38
---	---	---	---	8.40%	7	83	4 2011	بنين	41	32
---	---	---	---	8.30%	19	230	12 2008	غانا	42	40
---	---	---	---	7.90%	5	63	10 2009	بوتسوانا	43	41
5.10%	7	136	12 2009	7.70%	30	389	5 2007	الجزائر	44	42
				7.50%	4	53	1 2002	جامبيا	45	44
13.90%	10	72	10 2011	7.30%	10	137	6 2007	الكونغو	46	45
---	---	---	---	6.80%	37	546	8 2004	الصومال	47	47
3.70%	4	109	4 2011	3.70%	13	352	4 2011	نيجيريا	48	46
---	---	---	---	3.00%	1	33	12 2009	جزر القمر	49	49
---	---	---	---	---	---	---	---	مصر ²	50	50
---	---	---	---	---	---	---	---	غينيا	51	51

المجلس الأعلى أو مجلس الشيوخ				مجلس النواب أو المجلس الواحد						
نسبة % النساء	النساء	المقاعد	الانتخابات	نسبة النساء %	النساء	المقاعد	الانتخابات	البلد	الترتيب 2011	الترتيب 2010
---	---	---	---	---	---	---	---	ليبيا	52	42
								ليبيريا	لا ينطبق	29
								الصحراوي	لا ينطبق	لا ينطبق

*تتوافق الأرقام مع عدد المقاعد المشغولة حاليًا في البرلمان

--أرقام غير متوفرة

1. جنوب أفريقيا : إن الأرقام المتعلقة بتوزيع المقاعد لا تشمل 36 وفداً مناوياً خاصاً تم تعيينهم بصفة مؤقتة . إن جميع النسب المئوية المذكورة هنا تم احتسابها على أساس 54 مقعد دائماً .
2. مصر: حلّ المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية كلا من مجلس الشعب ومجلس الشورى في 13 فبراير 2011 .

3. غينيا: تم حل البرلمان في غينيا عقب الانقلاب العسكري في 2008

4. ليبيا: في أعقاب الانتفاضة الشعبية والقتال الذي طال أمده وأدى في نهاية المطاف إلى الإطاحة بالعقيد معمر القذافي ، أصبح المؤتمر الشعبي العام - الذي يعتبر البرلمان الأحادي لما يعرف سابقاً بالجمهورية العربية - منحلاً: من المقرر أن تجرى الانتخابات البرلمانية في 2012 تحت إشراف المجلس الوطني الانتقالي ، الحكومة المؤقتة لليبيا الجديدة.
5. الجزائر: سيكون من نتائج الانتخابات التي ستجرى في 2012 تحسين مستوى تمثيل المرأة في البرلمان.

التقدم المحرز في تنفيذ المادة 10: إنشاء وحدة باسم " إيدز واتش أفريقيا"

وضعت إدارة الشؤون الاجتماعية في مفوضية الاتحاد الأفريقي " دليل مرجعي لمؤشرات الرصد والتقييم " بناء على طلب الدول الأعضاء . يتوقع أن تساعد هذه المؤشرات الدول الأعضاء على متابعة التقدم الذي تحرزه نحو تحقيق نداء أبوجا من أجل اتخاذ إجراءات معجلة لإتاحة الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا للجميع . وعليه، حددت كل دولة شخصين كجهة اتصال في وزارة الصحة يتم تدريبهما وتقديمهما بعد ذلك بتوفير التدريب للعاملين الصحيين المهنيين الآخرين في أماكن عملهم . سوف يوفر كل من منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة بشأن الإيدز وصندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم الفني الجاري للعاملين المعيّنين لتنفيذ عملية الرصد والتقييم المذكورة كما تقوم الدول الأعضاء بإرسال تقارير سنوية إلى إدارة الشؤون الاجتماعية لمفوضية الاتحاد الأفريقي التي تقوم بدورها بتحليل البيانات في هذا الشأن وإعداد تقارير ردود الفعل التي يتم بحثها على نحو مشترك خلال الاجتماعات ذات الصلة لوزراء الصحة واجتماعات الخبراء ومؤتمر الاتحاد الأفريقي

التقدم المحرز في تنفيذ المادة 11: إنشاء صندوق إئتمان أفريقي خاص بالمرأة

بدأ تشغيل صندوق إئتمان أفريقي خاص بالمرأة بعد إطلاقه من قبل مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في يناير 2010 . ويعمل الصندوق كأداة لتعبئة الموارد من أجل تنفيذ أنشطة عقد المرأة الأفريقية . وطبقاً للمقرر الصادر عن مؤتمر الاتحاد الأفريقي: **Assembly/AU/Dec.277(XVI)** : والمقرر **EX.CL/Dec.539(XVI)** بشأن إطلاق عقد المرأة الأفريقية وصندوق إئتمان أفريقي خاص بالمرأة في مايو 2011، أصدرت مفوضية الاتحاد الأفريقي نداء تدعو فيه الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني إلى تقديم مقترحات حول التمويل تحت الموضوع رقم 3 للعقد (الصحة، صحة الأمهات وفيرس نقص المناعة البشرية/ الإيدز) وقد إستلمت المفوضية إجمالي 106 إقتراحاً وتم اختيار 53 من قبل لجنة 10ال (مدونة من وزراء معنيين بمسائل الجنسين) خلال اجتماعها المنعقد في نوفمبر 2011. غير أن الوزراء اقترحوا ضرورة تمديد المهلة النهائية لتقديم الاقتراحات للسماح للدول الأعضاء التي قدمت الطلبات الأخرى التي لم تقدم مقترحاتها في الوقت المناسب من القيام بذلك ووضع اللمسات الأخيرة على المقترحات. ويسر المفوضية أن تشير إلى أنه سيتم إصدار المجموعة الأولى من المنح في الربع الأول من 2012 .

التقدم المحرز في تنفيذ المادة 13: تقديم تقارير مرحلية سنوية عن تنفيذ الإلتزامات الواردة في الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا

إمتثل رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي لالتزامه بتقديم تقارير سنوية حول التقدم المحرز في تنفيذ الإلتزامات التي تم التعهد بها بموجب الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا. ويعد هذا التقرير السابع الذي يقدمه إلى مؤتمر الاتحاد الأفريقي.

ثالثاً: نظرة عامة على وضع النساء والفتيات في أفريقيا:

المادة 1: فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة:

بموجب المادة 1، تعهد رؤساء الدول والحكومات ب " التعجيل بتنفيذ التدابير الاقتصادية والاجتماعية والقانونية المتعلقة بنوع الجنس والرامية إلى مكافحة انتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز والسل والتنفيذ الفعال لإعلاني أبوجا ومابوتو حول الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز

والسل وغيرها من الأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة. وعلى نحو أكثر تحديدًا ، سوف نضمن إتاحة العلاج والخدمات الاجتماعية للنساء على المستوى المحلي وجعلها أكثر استجابة لاحتياجات الأسر التي توفر الرعاية وسن التشريعات الرامية إلى القضاء على التمييز ضد النساء المصابات بفيروس وحمية المصابين به ورعايتهم وخاصة النساء وزيادة مخصصات الميزانية لهذه القطاعات بغية الحد من عبء الرعاية الذي يقع على كاهل النساء”

³ من جملة الأفريقيين الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 49 المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، تشكل و 24 النساء نسبة غير متكافئة . والأسوأ من ذلك كله أن 75% من الأفريقيين الذين تتراوح أعمارهم بين 15 يمكن تفسير جزء من هذه المعدلات المذهلة أنها المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية من النساء⁴ ترتبط الصلة بالأسباب البيولوجية ونوع الجنس. نظرًا لنظمها الانجابية ، تكون أجسام النساء أكثر عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية من أجسام الرجال. وهذا أمر صحيح لاسيما فيما يتعلق بالشابات الناشطات جنسيًا اللواتي هن في مرحلة النمو. ومع ذلك ، تعود أكثر هذه الأسباب إلى الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة.⁵

في الجنوب الأفريقي ، على سبيل المثال، ويجعل عدم تمكن النساء من توارث الممتلكات من الأرامل والأيتام الفقراء أثر تعرضه لمخاطر إصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بالإضافة إلى ممارسات مثل تطهير الأرملة .ويؤدي الاتجار بالجنس ، سواء عن طريق الدعارة أو بوسيلة غير رسمية من خلال غرام الشيوخ (كبار السن من الرجال الذين يقدمون الرعاية للنساء الأصغر سنًا مقابل علاقة جنسية) إلى تعريض النساء الأصغر سنًا على نحو أكبر للإصابة بهذا المرض . كما يثير ارتفاع معدلات الإصابة بين النساء تأثير الكثير من التساؤلات حول استراتيجية الوقاية المعروفة على نطاق واسع ب (ABC) أي (الامتناع، كن مخلصًا واستخدم العازل). غير أن البحوث التي أجريت في الآونة الأخيرة التي تؤكد على أن هناك معدلات مرتفعة للإصابة بين النساء المتزوجات بشخص واحد في أفريقيا علاوة على عدم المساواة بين الجنسين الانتشار العالمي للعنف الجنسي توحى بأن استراتيجية ABC لا توفر خيارات حقيقية بالنسبة لكل من النساء ذلك لأن النساء بصفة عامة والشابات بصفة خاصة ، لسن في الغالب في وضع يمكنهن من الامتناع أو

المطالبة بالمعاملة المخصصة من شركائهن . إن النساء في حالات كثيرة مخلصات غير أن الإصابة تأتيهن من شركائهن غير المخلصين . وبالمثل ، كشف الباحثون كذلك أن النساء في معاملتهن وعلاقتهن غير المستقلة كثيرا ما تستطعن إجبار شركائهن على استخدام العازل أو غير راغبات في إثارة المسألة خوفا من الرفض أو الاعتداء الجسماني عليهن⁶ⁱ ..

أما بالنسبة للأمراض المعدية الأخرى أشار الباحثون الذين نقلوا تقارير من مستشفى في زامبيا أن الأمراض المعدية تمثل نسبة 58% من أسباب وفيات الأمهات وربع هذه النسبة من جراء الإصابة بمرض السل. من جملة هؤلاء النساء اللاتي يتوفين بسبب مرض السل، كانت نسبة 92% منهن مصابات بفيروس نقص المناعة البشرية. وقد سجلت نتائج مماثلة في جنوب أفريقيا. وتشير الدراسات التي أجريت منهن في كل من ملاوي وجنوب أفريقيا إلى أن تشخيص مرض السل أكثر صعوبة بالنسبة للنساء. ومع ذلك، هناك حاجة إلى إجراء المزيد من البحوث للتأكد من أن هذا قد يعود إلى اختلافات فيسولوجية بين النساء أو عدم وصولهن على معرفة الطرق السليمة لتقديم العينات المناسبة لتشخيص المرض⁷.

لا يزال إعلان أبوجا الصادر في 2001 حول فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة يشكل إطاراً مهماً لمعالجة أبعاد نوع الجنس المتعلقة بمسائل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحة هذه الاتجاهات المثيرة للقلق⁸. وسوف يشكل الدليل المرجعي للرصد والتقييم المذكور آنفا وسيلة مهمة لقياس التقدم الذي تحرزه البلدان في الوفاء بالتزاماتها بموجب نداء أبوجا من أجل اتخاذ إجراءات معجلة لإتاحة الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا للجميع في أفريقيا. .

المادة 2: السلم والأمن

بموجب هذه المادة 2 ، تعهد رؤساء الدول والحكومات بـ "ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وتمثيلها في عمليات السلام ، بما في ذلك منع النزاعات وتسويتها وإدارتها وإعادة الإعمار في لفترة ما بعد انتهاء

⁶ نفس المصدر

⁷ مرض السل: مرض قاتل متفشى بين النساء. الدعوة إلى مراقبة السل عالمياً (2008) متوفر في

http://www.action.org/site/get_educated/tuberculosis_an_unchecked_killer_of_women :

⁸ تقرير المرأة في أفريقيا 2009

النزاعات في أفريقيا، كما ورد في قرار الأمم المتحدة رقم 1325 (2000) وكذلك تعيينهن كمبعوثات وممثلات خاصات للاتحاد الأفريقي”

خلال النزاعات الدائرة في المجتمعات التي انتهت فيما بعد النزاعات ، يتصاعد العنف ضد المرأة دائماً مما يؤدي إلى هبوط في نسبة وصول المرأة إلى التعليم والتوظيف وتهميش حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة. وتتجه المجتمعات العسكرية نحو إشعال التطرف الديني والعنصري أو الوطني. ويسفر ذلك عن قمع حريات المرأة كما أن تحويل موارد الحكومة نحو الاتفاق العسكري قد يضر بالنساء والفتيات مما يدفعهن مع انعدام الفرص المتاحة لهن إلى الانخراط في علاقات جنسية نفعية والعمل كمتبرعات وجنود من أجل البقاء إقتصادياً . ويحدث العنف ضد المرأة في المنزل وفي الأماكن العامة حتى فيما في البلدان التي تنعم بالسلام. والتي لا تشارك في نزاعات فعلية أو حرب⁹..

على مدى الأربعين سنة الماضية ، عانت أفريقيا كثيراً من جراء العمليات العسكرية المنسقة والمتزايدة حيث ويستخدم الاغتصاب كسلاح في الحرب. وفي البلدان التي تنتهي فيها النزاعات وغيرها من المناطق الخارجة من النزاعات، تسبق أعمال العنف القائم على الجنس أوقات الحرب ولا تنتهي عندما يعلن السلام ..

كانت انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت ضد النساء خلال النزاعات مدمرة وهي:

- حسب الاستطلاع العام الذي أجري في 1999 عن النساء في رواندا ، ظهر أنه تم إغتصاب 39% عمليات الإبادة الجماعية منهن إبانة 1994. وأقر 72% من السكان أنهم يعرفون بعض ممن تعرضن للإغتصاب .
- في عينة عشوائية مكونة من 388 لاجئة ليبيرية يعشن في معسكرات في سيراليون اتضح أنه تمت الاساءة جنسياً 74% منهن قبل نزوحهن من ديارهن في ليبيريا. وذكر أن 55% منهن عانت من العنف الجنسي منذ النزوح؛
- حوالي 50,000 إلى 64,000 إلى إمارة نازحة داخلياً للعنف الجنسي خلال حرب سيراليون المسلحة التي طال أمدها .

⁹ الصندوق العالمي للمرأة : بناء السلام ووضع نهاية للعنف على الجنس (2010) متوفر على موقع <http://www.globalfundforwomen.org/what-we-do/peace-a-gender-violence>

- تتكون نسبة 80% من اللاجئين والنازحين داخليا في العالم من النساء ¹⁰

تم إعتداد قرارات الأمم المتحدة 1888، 1889 و 1960 في 2009 و 2010 لكي توفر وسائل بناءة لتنفيذ القرارين السابقين 1325 و 1820 ¹¹. فإن القرارات الخمسة تعترف بالآثار الهائلة للنزاعات على النساء وتسعى إلى المطالبة بتحقيق المساواة عن ذلك عالمياً . وقد اعترفت هذه القرارات بأن العنف الجنسي في أوضاع النزاع مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين ¹². "علاوة على ذلك، تتضمن 12 لائحة من لوائح الاتهام البالغ عددها 23 للمحكمة الجنائية الدولية بموجب نظام روما الأساسي اتهامات تتعلق بالعنف الجنسي ¹³.

في 2010 بدأت محاكمة جيان-بيير بيمبا في المحكمة الجنائية الدولية لجرائم ارتكبت في جمهورية أفريقيا الوسطى . في عام 2011، استدعى النيابة شاهداً خبيراً " بشرح كيف استخدم الجنود المتمردون الموالون لزعيم المعارضة الكونغولية جيان-بيير بيمبا الإغتصاب كسلاح للحرب في جمهورية أفريقيا الوسطى خلال السنتين من 2002 و 2003 وأن هؤلاء الجنود كانوا يعتبرون الضحايا غنائم حرب." وأشار إلى محنة حوالي 512 من ضحايا الاغتصاب الناجين ¹⁴. وقد ساعدت قضايا أخرى لدى المحكمة الجنائية الدولية لكل من رواندا وبوغوسلافيا السابقة في معاقبة مقترفي العنف ضد المرأة كأسلوب من أساليب الحرب . وصنفت المحكمة الجنائية مثل هذا السلوك على أنه من الـ 15 جرائم حرب. ¹⁵ وشهدت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مؤخراً أول إدانة لها لقضية الاغتصاب باعتباره أداة للإبادة الجماعية وجريمة ضد الإنسانية . ومع مرور الوقت " أصبح هذا التحول مدوياً وبنات الرسالة واضحة: الإفلات من العقوبة للجرائم التي ترتكب ضد النساء يجب وضع حد له. ¹⁶

¹⁰ الصندوق العالمي للمرأة : استخدام أجسام النساء كسلاح الحرب : آثار على العمليات العسكرية على النساء في أفريقيا جنوب الصحراء (2012) متوفر على الموقع :

<http://www.globalfundforwomen>

¹¹ نساء الأمم المتحدة ؛ تقدم نساء العالم في السعي من أجل العدالة أنظروا:

<http://progress.unwomen.org>.

¹² نفس المصدر

¹³ نفس المصدر

¹⁴ Bemba Trial.org, April 15, 2011, أوضح الخبير كيف استخدمت حركة تحرير الكونغو الاغتصاب كسلاح للحرب

<http://www.bembatrial.org/2011/04/expert-explains-how-mlc-used-rape-as-a-tool-of-war/>.. ¹⁴

¹⁵ نساء الأمم المتحدة، تقدم نساء العالم: السعي من أجل العدالة. متوفر على الموقع : <http://progress.unwomen.org>

¹⁶ نفس المصدر

بالإضافة إلى ذلك، جعل الجهاز الجديد للأمم المتحدة ، نساء الأمم المتحدة ، كإحدى أولوياته، إشراك المرأة في السلم والاستجابة الأمنية وينوي القيام بذلك من خلال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والتعهدات الدولية وفي العقود الأخيرة ، لوحظ أن هناك " أقل من 10 في المائة فقط من مفوضي السلام من النساء وأقل من 6 في المائة من الميزانيات المخصصة لإعادة الاعمار توجه بصفة محددة لتغطية احتياجات النساء والفتيات.¹⁷ وترتكز نساء الأمم المتحدة في نواياها على القرار 1325 الذي يدعو إلى " ضرورة مشاركة المرأة مشاركة كاملة في جميع مجالات حفظ السلام وإعادة الاعمار " ¹⁸ . وتؤيد نساء الأمم المتحدة فكرة أن المشاركة في وقت مبكر وكاف في عمليات فترة ما بعد انتهاء النزاعات من شأنها أن توفر فرصا عديدة لإعادة توجيه المسار السياسي بطرق مواتية لصالح المساواة بين الجنسين" وتساعد كذلك على إثبات أكثر من ذلك في جنوب السودان في 2010 و 2011 . ¹⁹ وعلى الرغم من التقدم الذي تم إحرازه على الصعيدين الدولي والاقليمي ، لا تزال البلدان الأفريقية الفردية تبدي التزامات أو قدرات محدودة على دمج المنظور الجنساني في عمليات منع النزاعات وإدارتها وتسويتها . ²⁰ .

أكدت الدورة الـ 269 لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المنعقدة في مارس 2011 حول الضعف الذي يعاني منه النساء والأطفال على ضرورة قيام المفوضية على جناح السرعة باستكمال دليل تدريب المدربين من أجل إضفاء الصبغة الجنسانية على عمليات حفظ السلام في إفريقيا بما في ذلك القوة الأفريقية الجاهزة كما دعت الدول الأعضاء إلى تعيين نقاط اتصال يتم تدريبهم كمدربين المدربين مع التمسك بمدونة قواعد السلوك كما يرد في الدليل المذكور . " لقد فوض هذا القرار غير المسبوق المفوضية بأن تستكمل إعداد هذا الدليل من خلال كل من مديرية المرأة ومسائل الجنسين والتنمية وإدارة السلم والأمن بغية استخدامه قبل نهاية 2011. وقد كان اعتماد هذا المقرر مع مدونة قواعد السلوك

السمة المميزة لاجتماع التحقق الذي عقد في سبتمبر 2011 .

تم إعداد دليل الاتحاد الأفريقي تدريب الجنسين لصالح عمليات دعم السلام للاتحاد الأفريقي بغية سد فجوة الحاجة إلى تدريب المدربين الذين سيقومون بدورهم بتدريب مسؤولين على حفظ السلام وغيرهم في السلطة

¹⁷ نساء الأمم المتحدة، التقرير السنوي 2010-2011

¹⁸ نفس المصدر

¹⁹ نفس المصدر

²⁰ تقرير المرأة الأفريقية ، 2009، ص 179

حتى يتم تقليل حالات العنف القائم على نوع الجنس في اوضاع النزاعات حيث تنتهك جرائم الحرب في الغالب حقوق النساء والأطفال كما ورد في كل من : بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الانسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في افريقيا ؛ والإلتزام رقم 8 من سياسة الاتحاد الأفريقي حول مسائل الجنسين والموضوع 6 من عقد المرأة في افريقيا ، والإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في افريقيا ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وخطة عمل بيجين بما في ذلك قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة 1325(2000)

بالمثل ، تقوم المفوضية بتعميم المنظور الجنساني في أنشطة الاتحاد الأفريقي بهدف تعزيز السلم والأمن ومن خلال نشر الخبراء المعنيين بمسائل الجنسين في مكاتب الاتصال للاتحاد الأفريقي وعمليات دعم السلام، وتدريب المدربين لمسؤولي حفظ السلام للاتحاد الأفريقي ، والاقتراح الخاص بتعيين النساء المبعوثات / ممثلات خاصات ولتعيين ممثل خاص للمرأة، والسلم والأمن وكذلك إشراك المرأة في عمليات السلم .

المادة الثالثة: الأطفال المجندون وإساءة معاملة الطفلة

تعهدت الدول الأعضاء بـ " إطلاق حملة خلال السنة المقبلة لمنع المنظم لتجنيد الأطفال وإساءة معاملة الفتيات الصغيرات كزوجات أو في الرق الجنسي مما يشكل انتهاكاً لحقوقهن الواردة في الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل "

تقدر المصادر المتوفرة لدينا أن ما يزيد عن 300,000 طفل دون 18 سنة من العمر إنخرطوا فيما يزيد عن 30 شراعا عالمياً وكانت نسبة 40 في المائة من هذه المجموعة أو 120,000 الجنود الأطفال فتيات لا يتم في الغالب الاعتراف لمحتنهن ذلك الاهتمام الدولي منصباً على الجنود الأطفال الذكور . ولا تخدم البنات فقط كمقاتلات نشاطات بل يقمن كذلك بأداء خدمات عسكرية أخرى مثل الاستخبارات والدعم الطبي إلى أعمال النظافة والطبخ . إن الأسوأ من ذلك كله، أن عدداً من الشابات - قبل وصولهن سن البلوغ- يستخدمن في الرق الجنسي لخدمة القوات أو يجبرن على زواج مزيف مع قادة الجماعات المسلحة .

تتمثل إحدى المشاكل الكبرى التي تحدث عند تطبيق برامج نزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة الدمج في أن النساء غالباً ما تكن في عداد المفقودات لأنهن في أغلب الأحوال لا يمنحن أسلحة²¹ . علاوة على ذلك ،

21 كساندرا كليفورد ، الفتاة المجندة المنسية ، أغسطس 4، 2011 . متوفر في :

: <http://www.isn.ethz.ch/isn/Current-Affairs/ISN-Insights/Detail?lng=en&id=131638&contextid734=131638&contextid735=127475&tabid=127475&dynrel=4888caa0-b3db-1461-98b9-e20e7b9c13d4,0c54e3b3-1e9c-be1e-2c24-a6a8c7060233>

تتجلب العديد من "الفتيات المجندات أطفالاً نتيجة لعمليات اغتصاب تمت أثناء كن مقاتلات ويصبح هؤلاء الأطفال أطفال الحرب، أيضاً ضحايا الإساءة والنبد من المجتمع²² . وتقتصر هذه المشاكل بصورة خاصة على فتيات صغيرات يعانين من ناسور الولادة بسبب الحمل المبكر. وطبقاً لبعض التقارير ، ولد عشرات الآلاف من الأطفال من جراء الاغتصاب أثناء النزاعات . كما أن العديد من النساء كن يجبرن على تحمل حالات حمل متعددة.²³ . وطبقاً لتقرير 2005 لصندوق إنقاذ الطفولة المعنون " إيجابيات الحرب المنسية : الفتيات في النزاعات المسلحة غالباً ما تجد فتيات في النزاعات المسلحة أنفسهن في حالة خوفٍ شديد من البقاء مع الجماعات المسلحة او الرحيل عنها وأكثرهن لا يملكن الخيار. وترفض عائلات ومجتمعات قبولهن في المجتمع على أساس أنهن غير طاهرات وساقطات أخلاقياً وحتى عاهرات لطخن شرف الأسرة والمجتمع . وتلقى تلك الفتيات العائدات الشغب بصحبة أطفالهن استياءً كبيراً وعزلة في مجتمعاتهن. ونتيجة لوصمة العار هذه، وصفات الانحلال الخلقي وإثارة الشغب المقترنة بهن بدون أن تتوفر شبكة اجتماعية لدعمهن او تيسير سبل عيشتهن. تستمر هذه الحلقة من التعذيب والإساءة ضدهن . وتضطر قدامى المحاربات إلى العودة إلى العودة إلى تجارة الجنس حتى يتسنى لهن العيش. هذا، وبدون حماية المجتمع و/ أو التدخل الدولي وقد يتعرضن للخطر الكبير المتمثل في إعادة تجنيدهن من قبل مجموعات

مسلحة²⁴ يجب بذل المزيد من الجهود الملموسة للاعتراف بدور الجنسين خلال النزاعات وتوعية المجتمعات في فترة ما بعد انتهاء النزاعات بخطر تكرار وقوع الفتيات في فخّ التجنيد وهن طفلات .

المادة 4: العنف ضد المرأة :

بموجب المادة (4) يتعهد رؤساء الدول والحكومات ببدء إطلاق حملة عامة ومستمرة والمشاركة فيها ، في غضون عامين، ضد العنف القائم على نوع الجنس إلى جانب مشكلة الاتجار غير المشروع بالنساء والفتيات وتعزيز الآليات القانونية التي تحمي النساء على المستوى الوطني والقضاء على الإفلات من العقاب بسبب الجرائم المرتكبة ضدهن على النحو الذي يغير بشكل إيجابي مواقف وسلوكيات المجتمع الأفريقي"

²² نفس المصدر

²³ نفس المصدر

:

²⁴ Waltraud Queiser Morales, مجلة القوة الجوية والفضائية: الجنود الأطفال المجندات : وجه جديد آخر للاستغلال الجنسي والعنف الجنسي (2008) متوفر في

<http://www.airp>

وفقاً لمصادر منظمة الصحة العالمية ،تتأثر الملايين من النساء الأفريقيات بالعنف. في 2005، كشفت الدراسة التي أجرتها منظمة الصحة العالمية حول صحة النساء والعنف داخل الأسرة أن حوالي 50 في المائة من النساء في بلد أفريقي . وحوالي 71 في المائة من النساء في المناطق الريفية الأخرى تعرضن لأشكال مختلفة من الضرب أو العنف من قبل أزواجهن أو شركائهن الحميمين . وفي أحد البلدان. أشارت تقارير منظمة العفو الدولية إلى مقتل امرأة على يد زوجها أو صديقها كل ست ساعات. وفي تقرير بلد آخر اقترنت ست من كل عشر قضايا قتل حكمت المحكمة العليا في شأنها في 1998 بالعنف الداخلي. وذكر مكتب المدعي العام في بلد آخر أن العنف المنزلي يقدر بنسبة 47 في المائة من جميع جرائم القتل . وعند تسجيل المستويات عالية من العنف حسب الاحصاءات الأخيرة من 17 بلدا في الإقليم، وجد أنه في بلدان عديدة كانت نصف النساء أو أكثر ضحايا للعنف الجسدي والجنسي في حياتهن²⁵. ، إن العنف ضد المرأة يشكل أقصى مظاهر عدم المساواة والتمييز بين الجنسين وهو كذلك أداة قاتلة للإبقاء على المرأة التبعية²⁶ يتجاوز العنف ضد النساء الضرب إلى أشكال أخرى من العنف مثل العنف الجنسي ، الزواج القسري، العنف المتصل بالمهر، الاغتصاب الزوجي، التحرش الجنسي ، التخويف في أماكن العمل وفي المؤسسات التعليمية ، الحمل القسري، الاجهاض القسري، التعقيم القسري، ختان الاناث والاتجار بالنساء والبيع القسري. ومن ناحية أخرى، اجتاح طاعون اغتصاب النساء أنحاء القارة والجدير بالذكر أن أحد البلدان الأفريقية يعتبر الأول في العالم من حيث حالات الاغتصاب التي تم الإبلاغ عنها. (تم الإبلاغ فقط عن 55,000 حالة ولم يبلغ عما يقدر ب 450,000 حالة)²⁷. توضح البحوث الواردة من هذا البلد أن حوالي 1 من كل 6 حالات اغتصاب عرضت على المحكمة، تمت إدانة 16 في المائة فقط²⁸. علاوة على ذلك ، كشفت منظمة محلية في بلد أفريقي أن 16 في المائة من مرضى الأمراض المنقولة عن طريق العلاقة الجنسية كانت الفتيات دون الخامسة من العمر وهو دليل على الاعتداءات الجنسية. وتلاحظ إحدى المنشورات الأمم المتحدة أن مثل هذه الاعتداءات تعرض النساء والفتيات الأفريقية لمخاطر عالية للأمراض المنقولة عن طريق الجنس (بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/ الايدز أكثر من الرجال والبنين .

²⁵ نساء الأمم المتحدة، تقدم نساء العالم - ا وقائع : أفريقيا جنوب الصحراء ، 2011 : متوفر في : <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-Progress-of-the-Worlds-Women.pdf>.

²⁶ نساء الأمم المتحدة: تقدم نساء العالم : السعي من أجل العدالة . متوفر في : <http://progress.unwomen.org>.

²⁷ تقرير المرأة الأفريقية ، 2009 صفحة 68

²⁸ نساء الأمم المتحدة، تقدم نساء العالم - ا وقائع : أفريقيا جنوب الصحراء ، 2011 : متوفر في : <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-Progress-of-the-Worlds-Women.pdf>.

ومن ناحية أخرى، هناك عقبات كثيرة تعترض سبيل معالجة العنف ضد المرأة والأسوأ من ذلك أن دراسات أجريت في بلدان عديدة في الإقليم توضح أن حوالي 47% من الرجال والنساء الذين ردوا على الدراسة وافقوا على أنه يحق في بعض الأحيان أو كل الأحيان للرجال ضرب زوجاتهم²⁹. وفي هذا الصدد، يتعين على كل من الرجال والنساء معرفة ما للمرأة من حقوق. فالعديد من النساء يقبلن الإساءة إليهن أو الاعتداء عليهن لأنهن لا يعلمان أن هذا التصرف شيء غير قانوني. وعليه، يجب اعتماد القوانين التي تجعل العنف ضد المرأة جريمة. وتشكل سيادة القانون والوصول إلى العدالة حواجز أخرى – أولئك يجب أن يتسم تطبيق القانون وآليات المحاكم بالودية وسهولة وصول النساء إليها³⁰

وفقاً للتقارير الأخيرة حول القوانين المناسبة التي تحكم العنف المنزلي في أفريقيا، تبين أن هناك أقل من خمسين في المائة من البلدان تحمي المرأة من العنف المنزلي وتتوفر حالياً لدى أكثر من نصف عدد البلدان قوانين لحماية النساء من التحرش الجنسي وأقل من 20% من البلدان تجرم الاغتصاب الزوجي³¹. لقد حولت نساء الأمم المتحدة مؤخراً تركيزها نحو دفع تعويضات للنساء اللاتي يتعرضن للعنف كعلاج قانوني للظلم المرتكب ضد هن و تشير بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا (2003) بوضوح، إلى أنه يتعين دفع تعويضات للنساء ضحايا " العنف لكون ذلك يشكل انتهاكاً لحقوقهن في الحياة والكرامة والأمن بما في ذلك إعادة التأهيل"³². وهن يركزن على القضاء الكامل وليس على تعزيز الأنماط الشاملة الموجودة حالياً المتعلقة بالتبعية الهيكلية، والفوارق في المرتبات بين الجنسين، التهميش المنظم، والتفاوت الهيكلية التي قد تكون الرئيسية للعنف الذي تعاني منه النساء.³³

ظلت الانجازات التي تحققت في جميع أرجاء القارة لمعالجة أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة تواجه عقبات بسبب "انعدام آليات فعالة للإبلاغ، والقدرات المحدودة لدى الوكالات تنفيذ القانون والقضايا الاجتماعية الثقافية

29. نساء الأمم المتحدة، وقائع تقدم نساء العالم، أفريقيا جنوب الصحراء، 2011، متوفر في: <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-Progress-of-the-Worlds-Women.pdf>.

30. ماري كمانى أعمال العنف ضد المرأة في أفريقيا، المعايير الدولية بآلية النشاط الداخلي لتغيير القوانين في مجلة أفريقيا رينوال، المم المتحدة، الجزء 21 (2007) 4، متوفر في: <http://www.un.org/ecosocdev/geninfo/afrec/vol21no2/212-violence-against-women.htm>

31. نفس المصدر: *تعرض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على الإشارة إلى دول أعضائها سلباً

32. <http://www.unwomen.org/publications/untf-vision-2015/> 32
33. <http://daccess-ods.un.org/access.nsf/Get?Open&DS=A/HRC/14/22&Lang=E>

التي تحول دون الإبلاغ.³⁴ وتشمل القيود الأخرى أمام تحقيق العدالة لصالح ضحايا العنف، قيود مالية ولوجستية (في بلدان تُطلب، بصورة منتظمة من النساء اللاتي تُبلغن عن أعمال العنف توفير تكاليف النقل كشرط مسبق لتسهيل إلقاء القبض على المتهمين)، في بلد آخر حيث يتسنى على من يلجأ إلى محاكم تمويل زيارته لهذه المحاكم بنفسه والتي تقدر أحياناً بـ 9 زيارات للقضية الواحدة)³⁵. وفي هذا الصدد، يتعين وضع أطر قانونية واضحة للتدريب ومراقبة أعمال العنف القائمة على الجنس وإعداد بروتوكول موحد لمساعدة ضحايا العنف على الوصول للعدالة. وفيما يلي بعض الخطوات التي تبشر بالأمل:

- في ناميبيا، يتطلب قانون العنف المنزلي من المفتش العام للشرطة إصدار توجيهات محددة حول واجبات ضبط الشرطة في الحفاظ على إحصائيات تتعلق بتقارير العنف المنزلي وتقديم تقارير بصورة منتظمة إلى الوزير المعني؛
- في ليسوتو، ينص قانون العنف ضد النساء على ضرورة تقديم العناية الطبية اللازمة مجاناً للنساء في فترة ما بعد الاغتصاب؛
- في كينيا، أصدرت وزارة الصحة توجيهات وطنية تحت على توفير العلاج الوقائي للناجين من الاغتصاب وذلك لحمايتهن من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية.³⁶

تعتبر مواصلة الجهود التعاونية التي يشترك فيها جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك، الحكومات والمجتمع المدني أمراً حاسماً بالنسبة لمكافحة العنف ضد المرأة بصورة فعّالة ويتعين مضاعفة هذه الجهود.

المادة 5: المساواة بين الجنسين

بموجب المادة الخامسة (5) يتعهد رؤساء الدول والحكومات بـ "توسيع وتعزيز مبدأ المساواة بين الجنسين الذي اعتمدناه لمفوضية الاتحاد الأفريقي" ليشمل جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى، بما في ذلك برنامجها للنبياد، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمستويات الوطنية والمحلية بالتعاون مع الأحزاب السياسية والبرلمانات الوطنية في بلداننا"

³⁴ نفس المصدر

³⁵ نساء الأمم المتحدة، وقائع تقدم نساء العالم، أفريقيا جنوب الصحراء، 2011، متوفر في: <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-Progress-of-the-Worlds-Women.pdf>.

³⁶ نساء الأمم المتحدة، تقدم نساء العالم: السعي من أجل العدالة. متوفر في: <http://progress.unwomen.org>

مرة أخرى، لقد قطعت النساء في 2011 ، خطوات واسعة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين على مستوى السلطة الحكومية السياسية في أفريقيا. وعلى الرغم من أن الأرقام ترتفع بصورة مطردة فلا تزال دون حد تحقيق المساواة . وفي بلدان عديدة في أفريقيا، تشغل النساء 20% مقعدا في مجلسي التمثيل الأدنى والأعلى في 2011 . ويشكل هذا ارتفاعاً من 13% في الاقليم في 2000 ومتجاوزاً المعدل العالمي المقدر بـ 20%³⁷ . وفي شمال أفريقيا، في أعقاب الربيع العربي، تشغل النساء 12% من المقاعد البرلمانية بارتفاع عن نسبة 3% في 2000 .³⁸ وبصورة محدّدة، نتيجة لنظم الحصص ، زادت بوروندي من نسبة تمثيلها من النساء في مجلسي التمثيل الأدنى والأعلى بحوالي 2% في 2011.³⁹ وأنتخبت كل من تنزانيا وموزمبيق امرأة رئيسة لبرلمانيهما .⁴⁰ ومن ناحية أخرى، حظيت سبعة بلدان أفريقية بمرتبة العشرين الأوائل في العالم من حيث تصنيف مشاركة المرأة، في البرلمانات الوطنية وهي: رواندا (56.3%)، سيشيل (45.2%)، جنوب أفريقيا (44.5%)، موزمبيق (39.20%)، انجولا (38.6%) ، تنزانيا (36%)، وأوغندا (34.9%).⁴¹ وبشكل ملحوظ، نجد أن البلدان التي حققت أكثر من 30% لتمثيل المرأة في برلماناتها هي البلدان الخارجة من النزاعات والمنفذة للتدابير الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الرامية إلى تعزيز مشاركة الاناث⁴²

لدى ستة عشرة دولة أفريقية حصص تشارك بموجبها النساء في التمثيل الانتخابي.⁴³ وكما تمت الإشارة إليه سابقا في تقرير الأمم المتحدة عن وضع النساء ، تقوم كل من رواندا وتنزانيا دستوريا بفرض سياسة المساواة بين الجنسين في برلمانيهما.⁴⁴ وبينما يترتب على الحصص والتدابير الأخرى التي تتخذها الأحزاب السياسية في الدولتين لضمان المساواة بين الجنسين ، تأثير واضح ، فإن النظم الانتخابية والترتيبات الانتخابية التي تراعى مسائل الجنسين حققت تأثيراً واضحاً أيضاً على نظم الحكم التمثيلي . وقد عانت النساء اللاتي ترشحن للمناصب في 2010 من " العجز في كل من التغطية الاعلامية في ظهوراتهن العلنية".⁴⁵ وكما ورد في تقرير الأهداف الانمائية للألفية للأمم المتحدة لعام 2011 "إن التدريب الجيد وتمويل النساء المرشحات وتوفر الإرادة السياسية على أعلى مستوى للأحزاب السياسية والحكومات ذات أهمية قصوى في التغلب على

³⁷تقرير الأهداف الانمائية للألفية للأمم المتحدة لعام 2011 في www.un.org/millenniumgoals/11_MDG%20Report_EN.pdf.

³⁸نفس المصدر

³⁹نفس المصدر

⁴⁰نفس المصدر

⁴¹النساء في البرلمانات: التصنيف العالمي من 31 أكتوبر، 2011 في: <http://www.ipu.org/wmn-e/classif.htm>.

⁴²تقدم نساء العالم ، تقرير نساء الأمم المتحدة 2011-2012.

⁴³نفس المصدر

⁴⁴نفس المصدر

⁴⁵أنظر الحاشية 14 أعلاه

حالات عدم التوازن في البرلمانات العالمية.⁴⁶ وبشكل عام، إن العمليات التي تؤثر على تمثيل النساء في البرلمانات الإقليمية من شأنها أن تؤثر على التشريع والاصلاح القانوني والتنمية في القارة لاحقاً . على سبيل المثال في رواندا، " ظل وجود النساء في البرلمان عاملاً محورياً في تحقيق الاصلاح القانوني المرحلي فيما يتعلق بالأراضي والزواج والارث.⁴⁷"

تشجع المفوضية الدول الأعضاء على مواصلة تحسين مستوى تمثيل النساء في أجهزة صنع القرار في الدولة . بالرغم من حصة العمل الإيجابية بنسبة 30% المتفق عليها في المؤتمر العالمي للأمم المتحدة المعني بالمرأة والمنعقد في بيجين في 1995 والتي كانت تمثل هدفاً لمعظم البلدان ، فإن العديد من هذه البلدان لا يزال متأخراً في التنفيذ . ويتعين على الدول الأعضاء أن تستخدم كمقياس تصورات الاتحاد الأفريقي الخاصة بتحقيق 50% لتمثيل المرأة في اتخاذ القرار . وتود المفوضية في هذه المناسبة أن تشيد بجمهورية رواندا على تحقيق هذا الهدف في برلمانها وتشجع بقية البلدان أن تحذو حذوها . إن القانون الذي تم اعتماده حديثاً حول المساواة بين الجنسين في السنغال وفي الدستور الكيني الذي أدى إلى زيادة ملحوظة في أعداد النساء هو بلا شك خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح .

المادة 6: حقوق الانسان المتعلقة بالمرأة

بموجب هذه المادة ، يتعهد رؤساء الدول والحكومات " بضمان التعزيز والحماية النشطين لجميع حقوق الانسان للنساء والفتيات، بما في ذلك الحق في التنمية من خلال رفع مستوى الوعي أو إصدار القوانين عند الاقتضاء ."

تم بحث مجالات مختلفة مهمة تحت هذا الجزء بما في ذلك الصحة الانجابية ، ختان الاناث، التمييز ضد المرأة، المرأة والتجارة ، الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي التجاري للنساء .

الصحة الانجابية

حسب قول مدير صندوق الامم المتحدة للسكان " بدون الصحة الانجابية والحرية، لا يمكن للنساء ممارسة حقوقهن الانسانية الأساسية كاملة ⁴⁸ " ولسوء الحظ، إن الحق في الوصول إلى الصحة في جميع أنحاء العالم

⁴⁶ نفس المصدر

⁴⁷ انظر الحاشية 20 المذكورة أعلاه .

⁴⁸ نفيس صادق. الحق في الصحة الانجابية والصحة الجنسية، صندوق الأمم المتحدة للسكان . متوفر في: <http://www.un.org/ecosocdev/geninfo/women/womrepro.htm> ,

أمر بعيد عن الواقع لاسيما فيما يتعلق بالصحة الانجابية . علاوة على ذلك واستناداً إلى البنك الدولي يرتبط ثلث الأمراض المتفشية بين النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 44 سنة في البلدان النامية بالحمل، والولادة والاجهاض والتهابات الجهاز التناسلي وفيروس نقص المناعة البشرية / الايدز⁴⁹. وتواجه العديد من البلدان الأفريقية معدلات مذهلة لوفيات الأمهات هي الأعلى في العالم وتثبت وتؤكد الإحصاءات أنها تبلغ حوالي 1,000 حالة وفاة لكل 100,000 ولادة⁵⁰ وأن 23% فقط من النساء يستعملن وسائل منع الحمل الحديثة أو التقليدية. تنخفض هذه النسبة إلى 8% في بعض المناطق .⁵¹ حسب التقدير، فإن هناك ما يفيد أن 19 مليون عملية إجهاض غير آمنة تحدث في البلدان النامية في كل سنة مما أدى إلى حوالي 34,000 حالة وفاة مسجلة في أفريقيا حيث عمليات الاجهاض غير الآمنة أكثر شيوعاً بين المراهقين⁵². هذا ولا تزال المعركة من أجل الحصول على الحقوق الجنسية سارية في جميع أنحاء القارة وتتأثر على نحو كبير بالمجالات الأخرى لحقوق النساء مثل (الزواج المبكر، التعليم والفرص الاقتصادية)

غير أن هناك تطورات واعدة حدثت طوال السنة الماضية. على سبيل المثال، في فبراير 2011 عند الاحتفال بيوم صحة وحقوق المرأة الأفريقية تجمعت النساء من جميع أنحاء أفريقيا من أجل تأييد الحقوق الجنسية والصحة الانجابية وطالبت بأن تلتزم حكوماتها بالاتفاقيات ذات الصلة بحقوق الانسان التي هن طرف فيها (خاصة البروتوكول حول حقوق المرأة في أفريقيا)⁵³. وفي وقت لاحق من هذا العام ، أصدرت الأمم المتحدة تقريراً تبلور فيه حق المرأة في الاختيار بموجب إطار الحقوق الانجابية. واعترفت منظمة " هومان راتس واتش " بجنوب أفريقيا كدولة تفقد الكفاح بشأن التدابير التشريعية⁵⁴. ولاحظت المنظمة قانون إنهاء الحمل الذي يعترف ضمناً بأنه يجب أن تكون النساء قادرات على اختيار ما تريده بدون أي تدخل من الحكومة أو أي شخص آخر ويتعين على الحكومة ان تدعم هذه الاختيارات بتوفيرها المعلومات والخدمات الضرورية.⁵⁵

⁴⁹ نفس المصدر

50

⁵¹ مجلس الصحة العالمي ، الصحة الجنسية والانجابية #9 http://www.globalhealth.org/womens_health/reproductive/#9 ,

⁵² مؤسسة السكان العالمية، الحقوق الانجابية، حقائق. http://www.wpf.org/reproductive_rights_article/facts ,

⁵³ متوفر في <http://www.gendercrossborders.com/2011/02/07/sexual-and-reproductive-health-and-rights-situation-report-womens-human-rights-in->

⁵⁴ متوفر في <http://www.hrw.org/news/2011/10/31/women-s-choices-south-africa-should-continue-lead>

⁵⁵ من نفس المصدر

إن حق الانسان في الصحة والوصول إلى الرعاية الكافية هو شاغل رئيسي للنساء في أفريقيا ولاسيما رعاية الأمهات⁵⁶. فمن بين 536000 من حالات وفيات الامهات المقدرة عالمياً في 2005 فإن أكثر بقليل من نصف هذه الحالات (270000)⁵⁷. قد حدث في إقليم أفريقيا جنوب الصحراء وحده. لقد سجل في إجمالي 14 بلد معدلات لوفيات الأمهات تبلغ على أقل تقدير 1000 لكل 100,000 ولادة من بينها 13 بلداً في إقليم أفريقيا جنوب الصحراء.⁵⁸ وكانت معظم هذه الوفيات ناجمة عن أسباب يمكن تجنبها مثل الاجهاض غير الآمن ، الولادة المتعثرة وفقر الدم . وتتعرض الشابات بصفة أكثر للأسباب المؤدية لوفيات وأمراض الأمهات . فعلى سبيل المثال ، فإن الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15-20 سنة تبلغ احتمالات وفاتهن بسبب الولادة ضعف احتمالات وفاة اللاتي هن في العشرينات . وتمثل مضاعفات الحمل السبب الرئيسي في وفيات الفتيات في الاعمار التي تتراوح من 15-19 سنة في البلدان . تمثل الفتيات في 15-19 واحدة في كل أربع حالات اجهاض غير الآمن- وهو ما يقدر بخمسة ملايين سنوياً. ويستخدم أقل من 20% من جميع الشباب الناشطين جنسياً في أفريقيا وسائل منع الحمل⁵⁹. وفي 2005 ، اعتمد وزراء الصحة الأفريقيون سياسة اطارية ي لمعالجة الصحة والحقوق الجنسية والانجابية اجازته بعد ذلك الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في 2006⁶⁰. وتؤكد هذه السياسة أنه لا يمكن تحقيق الأهداف الانمائية للألفية دون تحقيق تحسين ملموس في هذا المجال⁶¹. ويتعين على العناصر الفاعلة في المجتمع المدني والحكومات والهيئات الاقليمية مثل اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب. العمل معاً بهدف رصد الأوضاع المستجدة المتعلقة بحقوق الانسان الخاصة بالمرأة .

ترحب مفوضية الاتحاد الأفريقي بالالتزامات المتجددة من الدول الأعضاء خلال الدورة العادية الخامسة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في يوليو 2010 التي ناقشت مسألة صحة الامهات والأطفال في افريقيا لإطلاق حملة التعجيل بالحد من وفيات الأمهات في افريقيا (كارما) تحت شعار " أفريقيا تهتم " لا ينبغي أن تموت إمراة وهي تمنح الحياة على المستوى الوطني وتحقيق هذه الالتزامات بموجب خطة عمل مابوتو للصحة والحقوق الجنسية والانجابية بحلول 2015 . ومن المشجع جدا ان نلاحظ أنه قد أطلق 40 بلدا " كارما" على

⁵⁶الجنة الاقتصادية لأفريقيا، تقرير المرأة الأفريقية 2009. قياس عدم المساواة بين الجنسين في أفريقيا .

⁵⁷منظمة الصحة العالمية. وفيات الأمهات في 2005: تقديرات أعدتها منظمة الصحة العالمية، اليونسيف، صندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي. 2007. صفحة 1 و 18

⁵⁸تم ذكر هذه البلدان (1500), Chad (1800), Afghanistan (1800), Niger (2100), Sierra Leone (2100), Liberia (1200), Rwanda (1300), Angola (1400), Guinea Bissau (1100), Burundi (1100), the Democratic Republic of the Congo (1100), Nigeria (1100), Malawi (1100), and Cameroon (1000). WHO, Maternal Mortality in 2005: Estimates developed by WHO, UNICEF, UNFPA, and The World Bank, 2007 pg. 1

⁵⁹مسلسلات لانسير حول ابقا حياة الأمهات (2006) التقرير الصحي العالمي العام 2005. فليكن لكل أم وطفل شأن(منظمة الصحة العالمية ، اليونسيف وبرنامج الأمم المتحدة للسكان، تقدير ات وفيات الأمهات في 2000. s: كل أم وطفل مهم) منظمة الصحة العالمية ، اليونسيف، برنامج الأمم المتحدة للسكان(منظمة الصحة العالمية :
⁶⁰ نفس المصدر
⁶¹ نفس المصدر

المستوى الوطني ويسعى إلى خفض معدلات وفيات الأمهات . علاوة على ذلك، قام الاتحاد الأفريقي ، من خلال صندوق المرأة الأفريقية، بدعم 53 مشروعاً تحت الموضوع رقم 3 للعقد الأفريقي للمرأة حول وفيات الأمهات، فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز وصحة المرأة .

تشويه الأعضاء التناسلية للمرأة

تقدر الأمم المتحدة أن ما بين 100 و 140 مليون من الفتيات والنساء في العالم يتعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية. ومن المقرر ان ثلاثة (3) ملايين فتاة يتعرضن لخطر هذه العملية سنوياً . وتقدر اليونسيف⁶² أن حوالي 70 مليون فتاة وإمرأة يعيشن في افريقيا تعرضن لعملية التشويه التي تمارس في 28 بلداً افريقيا. وقد أقر رؤساء الدول والحكومات بأن هذه العملية تشكل انتهاكاً لحقوق الانسان ومنعوها بموجب المادة 5(ب) من بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الانسان والشعوب في افريقيا المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا .⁶³ ويدعو هذا البروتوكول إلى الحظر من خلال التدابير القانونية المدعومة بفرض عقوبات ضد كافة أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وختانهم وإجراء عملية التشويه من قبل الأطباء أو مساعديهم وجميع الممارسات الأخرى وذلك بهدف القضاء عليها في جميع الدول الأطراف في البروتوكول . كما يدعو لبروتوكول الدول الأطراف كذلك إلى حماية النساء اللاتي يواجهن حظر هذه الممارسة. وقد لوحظ مع القلق بأن 9 من بين 28 دولة عضواً يمارس فيها تشويه الأعضاء التناسلية ليست لديها تشريعات رسمية ضد تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (انظر الجدول أدناه) وبعد مقرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي Assembly/AU/Dec.383(XVII) الذي اتخذ في مابو بمثابة التزام سياسي قوي نحو القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث .

تشيد مفوضية الاتحاد الأفريقي بغيانيا بيساو على ما قامت به مؤخراً من سن قانون لحماية الفتيات والنساء من تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتحت البلدان العشرة الباقية على اتخاذ اجراءات مماثلة كما تذكر خاصة البلدان الأطراف في هذا البروتوكول التي لا يوجد لديها قانون ضد هذه الممارسة الصارمة بأن ذلك يشكل انتهاكاً للمادة 5 من البروتوكول.

⁶² انظر http://www.unicef.org/protection/index_genitalmutilation.html

⁶³ تم اعتماده في 11 يوليو 2003 من قبل رؤساء الدول والحكومات في درتهم العادية الثانية في مابوتو، موزمبيق

البلدان التي لديها قانون يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث	البلدان التي ليس لديها قانون يحظر تشويه الأعضاء التناسلية
بنين، بوركينا فاسو، جمهورية أفريقيا الوسطى (بموجب مرسوم) تشاد، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، إثيوبيا، إرتريا، غانا، غينيا-بيساو، غينيا، كينيا، موريتانيا، النيجر، السنغال، تنزانيا، توجو واوندا(19 بلدا)	الكاميرون، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جامبيا، ليبيريا، مالي، نيجيريا، سيراليون، الصومال والسودان (9 بلدان)

التمييز ضد المرأة

ظل التمييز ضد المرأة بحكم القانون وبحكم الواقع عادة واسعة الانتشار في أفريقيا وتشتد الحاجة إلى معالجته على جناح السرعة. وكانت دول عديدة في الاتحاد الأفريقي في طليعة تأييد إنشاء فريق عمل من قبل مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 2010 للتركيز على مكافحة التمييز ضد المرأة في جميع أنحاء العالم. وبشيد رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي بهذه القيادة ويشجع الدول الأعضاء خصوصاً في هذا العقد الخاص بالمرأة في أفريقيا ، على مضاعفة جهودها لوضع حدٍّ نهائي للتمييز ضد المرأة من حيث القانون والممارسة . ويحث رئيس المفوضية أيضاً الدول الأعضاء على التعاون على نحو وثيق مع فريق العمل المذكور بما في ذلك تحديد وتعزيز الممارسات الجيدة المتصلة بإلغاء القانون التي تميز ضد المرأة أو تتضمن تمييزاً ضد المرأة من حيث التنفيذ والتأثير حتى يستفيد الآخرون من أوجه التقدم التي تم تحقيقه في أنحاء القارة. إن مفوضية الاتحاد الأفريقي على يقينٍ في أنه إذا أمكن العمل معاً بصورة إيجابية، سيتحقق الكثير خلال العقد القادم وتنتقل إلى الرصد والابلاغ عن الخطوات المتخذة للمضي قدماً في التقارير السنوية للإعلان الرسمي للاتحاد الأفريقي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا .

المرأة والتجارة

إستناداً إلى التقارير الصادرة عما كان يعرف سابقاً بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، أصبحت النساء تميل بشكل متزايد وبشكل غير رسمي نحو التجارة عبر الحدود في جميع أرجاء أفريقيا حيث تشكل النساء

70% من نسبة التجار.⁶⁴ وبصورة محددة، في إقليم مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي حيث تشكل التجارة أكثر من 17.6 مليار دولار أمريكي في السنة أي أكثر من 3/1 من التجارة البينية في الإقليم.⁶⁵ وفي ضوء تزايد نفوذ النساء في المنطقة، لا تزال النساء الأفريقيات يواجهن صعوبات. وطبقاً لتقرير من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "أصبح التحرش والاستغلال الجنسي من قبل موظفي الحدود الذين يسعون للحصول على الرشاوى (الأمر الذي يشكل) أكبر عقبات أمام النساء اللاتي يعملن في التجارة غير الرسمية عبر الحدود في أفريقيا".⁶⁶ وعلى سبيل المثال، "النساء أكثر عرضة للاعتداء الجنسي من قبل المسؤولين. ويتمثل التحدي الرئيسي في التحرش من قبل مسؤولي الجمارك على الحدود لأن النساء لا يستطعن الوصول إلى المعلومات اللازمة".⁶⁷

حسب ملاحظات نساء الأمم المتحدة، منحت الكاميرون الأولوية لدعم النساء العاملات في التجارة غير الرسمية عبر الحدود" وعملت على توفير معلومات وخدمات لدعم أنشطتهن⁶⁸. وقد وردت توصيات أخرى من نساء الأمم المتحدة والمجموعات الأخرى حول إجراءات يمكن اتخاذها لحماية النساء في عمليات التجارة عبر الحدود في أفريقيا بما في ذلك المسائل التي تتعلق بوثائق السفر/ التأشيرات، الجمارك والرسوم، تنسيق إقليمي أفضل للمواطنات في المجالات الإقليمية للمشاركة في الأعمال التجارية عبر الحدود في (المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، جماعة شرق أفريقيا، السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي) المسائل المتعلقة بنفقات النقل والخسائر المرتبطة بها فضلاً عن عدم التمكن من الحصول على التمويل الكافي. وكما سبقت الإشارة إليه آنفاً؛ التحرش الجنسي وأعمال العنف⁶⁹. ويعترف مشروع الهيكل الأفريقي / الاتحاد الأفريقي للتجارة البينية بالدور الذي تضطلع به النساء العاملات في مجال التجارة عبر الحدود وحاجتهن إلى التسهيلات الضرورية.

يتعين على الدول الأعضاء منح اهتمام خاص للضعف التي تعاني منه هذه الفئة من النساء والحاجة إلى السعي لخلق بيئة مواتية تمكنهن من التمتع بحقوقهن الإنسانية. إن المبادرة التي شاركت فيها السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا) مؤخراً لمعالجة هذه المشكلة جدير بالثناء وتشجع

⁶⁴ نساء الأمم المتحدة، تشجيع التجار غير الرسميين والمحتملين من النساء على عبور الحدود وتحول التجار إلى التجارة البينية أنظر في : <http://www.unwomen.org/publications/unleashing-the-potential-of-women-informal-cross-border-traders-to-transform-intra-african-trade/>.

⁶⁵ نفس المصدر

⁶⁶ كلمة نوميبيو مائزيني، المدير الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، (Southern Africa)، <http://allafrica.com/stories/201009220933.html>

⁶⁷ نفس المصدر

⁶⁸ الحاشية 9 علاء.

⁶⁹ أنظر. http://www.unifem.org/news_events/story_detail.php?StoryID=1150

المفوضية المجموعات الاقتصادية الإقليمية الأخرى على القيام بالمثل والتعاون على المستوى الإقليمي لتعزيز سلامة التجارة عبر الحدود للنساء .

I

الاتجار والاستغلال الجنسي التجاري للمرأة

نظرًا للطابع العالمي وغير الدائم للمجتمعات العالمية طوال العقود العديدة الماضية والمخاطر المنخفضة نسبيًا، أصبحت الجرائم المنظمة والعصابات ذات الصلة تتحرك بصورة واسعة لتستغل السوق المربحة المتوفرة في الاتجار بالأشخاص. ويشكل الاتجار بالأشخاص النشاط الإجرامي الثالث في العالم بعد الاتجار بالمخدرات والأسلحة⁷⁰. يمكن استخدام ضحايا الاتجار بالأشخاص في تغذية شتى أنواع المطالب الاقتصادية سواء في صناعات العمل أو صناعة الجنس التي تقدر قيمتها بمليار دولار أمريكي. ولا يمكن استثناء أفريقيا من هذا الاتجاه الرهيب. لقد شهدت أفريقيا لمدة طويلة عمليات تتم عبر الحدود والهجرة المحلية التي تشمل العمال المتعاقدين، العمال المهاجرين والمهنيين المهرة صوب المناطق الحضرية بما في ذلك هجرة اللاجئين والنازحين فرارا من المجاعات والنزاعات.

يؤثر الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري إلى حد كبير على النساء والفتيات اللاتي ينحدرن من المجتمعات الأكثر ضعفاً ويؤدي بهن إلى ظروف مدمرة تتمثل في العبودية وفي حالات كثيرة إلى البغاء القسري كما يعتبر الفقر والتمييز الثقافي والتاريخي القائمين على نوع الجنس من العوامل الإجمالية التي تجعل النساء والبنات معرضات للإتجار. وتشمل العوامل المساهمة الأخرى للإتجار عدم الاستقرار الاجتماعي السياسي والأزمة الاقتصادية والغذائية التي تواجه الاقليم والتدهور البيئي والرغبة في حياة أفضل والطلب المستمر على العمالة الرخيصة والدعارة .

إن الاتجار بالنساء والفتيات في أفريقيا لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري إساءة واسعة النطاق لحقوق الإنسان تتطلب إجراءً فورياً من الدول الأعضاء. وهذا هو ما جعل الاتحاد الأفريقي يدرج المادة 4(2) (ز) في البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والذي تم التأكيد عليه في خطة عمل واجادوجو لمكافحة الاتجار بالبشر لاسيما الأطفال والنساء (وتم التصديق عليه بموجب مقرر المجلس التنفيذي EX.CL/Dec.324(X) ويناشد رئيس المفوضية الدول الأعضاء إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب الأطر المشار إليها اعلاه والسعي لمنع الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي التجاري من خلال تفويض الطلب على الاتجار والاستغلال الجنسي التجاري الذي يغذي صناعة الاتجار بالجنس واستمرار انعدام

⁷⁰ انظر أولوجوون. مكافحة الاتجار بالأشخاص ودراسة حالة في نيجيريا في مجلة 24 European للبحوث العلمية العدد

المساواة بين الجنسين. ويتم تشجيع الدول الأعضاء على المشاركة في تحقيق أهداف مبادرة مفوضية الاتحاد الأفريقي بالحملة ضد الاتجار التي ظلت مستمرة منذ 2009 والتي تقودها إدارة الشؤون الاجتماعية لمفوضية الاتحاد الأفريقي .

المادة 7: الحقوق في الأرض والممتلكات والميراث

بموجب المادة 7، يتعهد رؤساء الدول والحكومات بـ " تعزيز تنفيذ القانون على نحوٍ نشط ، بغية ضمان حقوق المرأة في الأرض والممتلكات والميراث بما في ذلك حقهن في السكن . ”.

تتوفر في خمسة وثمانين في المائة (85%) من البلدان في أفريقيا حقوق ملكية متساوية للممتلكات بينما يتوفر لدى 60% منها حقوق ميراث متساوية⁷¹. وبوجه عام ، إذا أخذنا في الاعتبار ما يتم فرضه من تدابير قانونية في حالة حدوث ممارسات تقليدية الحق في الأرض بنسبة 41% من الوقت فقط .

⁷²، وبالرغم من ذلك ، فإن استمرار استخدام القوانين التمييزية والسياسات والعادات القائمة على سيطرة الرجل ، التقاليد والمواقف في مختلف البلدان، لا تزال تعرقل النساء من التمتع بحقوقهن . فضلاً عن ذلك، مع مشاركة 168 مليون امرأة في اقتصادات أفريقيا بنشاط ، فإن تأثيرهن يزداد بدرجة كبيرة وسريعة على التنمية الاقتصادية والنمو⁷³. وعلى الرغم من نفوذهن في المجالات المذكورة، لا تزال المرأة تفتقر إلى سياسة ملائمة لحماية ودعم هذا النمو واستدامته . وتدير النساء في أفريقيا أقل من نصف مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة الموجودة في القارة . وتتولين النساء إنتاج أكثر من 80% من المواد الغذائية في القارة⁷⁴. ولكنهن لا يستطعن الحصول عادة على قروض مصرفية لتحقيق أي استثمار إقتصادي جذريٍّ بحجة أنه ليس لهن ممتلكاتهن الخاصة . ولهذا، فإن المسألة المتعلقة بحقوق ملكية الأراضي أمر حيوي لضمان مستقبل هذه القارة لا سيما وأن النساء . بالرغم من قيامهن بالزراعة والانتاج لمعظم المواد الغذائية فإنهن لا يملكن إلا 1% من هذه الأراضي⁷⁵.

بدون حماية قانونية ، تتعرض النساء لخطر أن يصبحن فجأة بلا أراضي كما حدث في حالات كثيرة حيث

⁷¹ نساء الأمم المتحدة ، تقرير تقدم المرأة في العالم، (2011) 39 ،

⁷² نفس المصدر

⁷³ مستقبل أفريقيا سيكون للمرأة ، الحملة حول الوحدة ، سبتمبر 2010 أنظر <http://one.org/international/reports/africasfuture/index.html>

⁷⁴ نفس المصدر

⁷⁵ نفس المصدر

يقوم الزوج ببيع أراضي الأسرة .

وعندما يحدث الطلاق ، يضطرن إلى إثبات مساهمتهم في امتلاك منزل الزوجية أمام المحكمة .وعند وفاة الزوج، يتم تضمين منزل الزوجية في تركة الزوج المتوفى وتقسيمها بين ورثته. وتمنح معظم قوانين التركات للأرامل حق مؤقت لاستخدام منزل الزوجية . حتي يومنا هذا، لا تزال هناك قوانين وسياسات تتعلق بالأراضي والاسكان تميز بصراحة ضد النساء كما هو الحال عليه في بلد في الجنوب الأفريقي حيث يتم استثناء النساء المتزوجات بالتحديد من عملية تسجيل الأراضي بأسمائهن .

ولا تزال بعض القوانين المتعلقة بمنزل الزوجية وحقوق الوراثة متحيزة ضد المرأة في معظم البلدان الأفريقية وعديد البلدان الأخرى. وفي بعض بلدان الجنوب الأفريقي ، تعتبر النساء المتزوجات قاصرات في نظر القانون ولا يستطعن الدخول في عقود بدون موافقة أزواجهن في الوقت الذي تعترف هذه القوانين بصورة متزايدة بحقوق الوراثة المتساوية ، بالنسبة للبنات ولكن هذا لا ينطبق على الأرامل.

إن هذه القوانين والسياسات حتى ولو كانت تعترف بحقوق متساوية في الأرض والممتلكات فإن تنفيذها لا يزال صعبا للغاية . وحيث تتوفر هذه القوانين ، نرى كذلك حواجز إضافية تحول دون تنفيذها – فعلى سبيل المثال، في بلد في شرق أفريقيا" تكلف أي مطالبة رسمية بالأرض في قضية تركات (المرأة) ما يناهز 780 دولار أمريكيا ."⁷⁶ وغالبًا ما تكون اللوائح والخطوط الإرشادية الخاصة بتنفيذ هذه القوانين والسياسات الفنية للغاية ولم تصاغ في منظور جنساني . ونتيجة لهذا، لا تتضمن إستثمارات تسجيل الأرض على سبيل المثال إضافية إلى تمكن الزوجين من التسجيل المشترك .كما ان موظفي إدارة الأراضي الذين يعالجون هذه الاستثمارات لا يتوفر لديهم الوعي الجنساني. وتحول المواقف الثقافية والتقليدية أيضًا دون تنفيذ حقوق المرأة وحتى عندما تكون القوانين الوطنية الدستورية تعترف بحقوق المرأة في الأرض، والمسكن والممتلكات ، وتسود " قيم تقليدية "قيما بين القضاة ، وضباط الشرطة وأعضاء المجالس الوطنية والمسؤولين . وهم يقومون في الغالب بتفسير القوانين التشريعية بما يعرف حالياً بالطرق التقليدية. " ونتيجة لهذا ، تصبح النساء محرومات من حقوقهن بموجب القانون التشريعي ⁷⁷ .

غير أنه كانت هناك بعض الخطوات الايجابية التي تمت في هذا الاتجاه . ففي 2004، في قضية هامة تتعلق بالميراث، تحدى نكليليكو و انليسا بحي القانون العرفي والقانون الخاص بالسود . عندما يتوفي والدهما

⁷⁶ نساء الأمم المتحدة، تقدم المرأة في العالم.وقائع: أفريقيا جنوب الصحراء ، 2011 ، <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-> , Progress-of-the-Worlds-Women.pdf.
⁷⁷ مارجولين ، حق المرأة في الأرض والممتلكات، المونل ، الأمم المتحدة أنظر في http://www.unhabitat.org/downloads/docs/1556_72513_CSDWomen.pdf

وتقرر أن يصبح منزله ملكاً لـجدهما⁷⁸. وقد نصت المحكمة الدستورية بعدم دستورية القوانين . ينبغي تقاسم مثل هذه الأحكام الجيدة والرجوع إليها في جميع أنحاء القارة .

باختصار ، ظل الحق في الأرض والممتلكات والميراث يمثل مشكلة بالنسبة لمعظم النساء الأفريقيات وبتعين على الدول الأعضاء مضاعفة الجهود لاتخاذ تدابير هامة والالتزام بالمعايير الدولية فيما يتعلق بالمساواة في الحصول على الأرض والممتلكات والميراث.

المادة 8 تعليم الفتيات والنساء

بموجب المادة 8، تعهد رؤساء الدول والحكومات باتخاذ تدابير محددة بهدف ضمان تعليم الفتيات ومحو أمية النساء وخاصة في المناطق الريفية وذلك لتحقيق هدف "التعليم للجميع"

بالرغم من أنه قد تم اتخاذ خطوات واسعة في العديد من البلدان الأفريقية نتيجة توفر التعليم الابتدائي الإلزامي للجميع ، فإن الواقع المتمثل في تراجع نسبة مواصلة التعليم يحتاج إلى معالجة. ويساهم زواج الأطفال كذلك في التراجع الذي يلحق بالنساء في أفريقيا . تعود نسبة ما يزيد عن 5-10% من المتسربين من المدارس في أفريقيا الناطقة بالفرنسية إلى حالات حمل التلميذات .⁷⁹ فضلاً عن ذلك، يقدر أن حوالي نسبة 42.8% من سكان أفريقيا من الذين تتراوح أعمارهم بين 17-22 قد أمضى أقل من أربع سنوات فقط في المدرسة .⁸⁰ ومع ذلك ، تتوفر فرص كثيرة للتحسن في القارة لضمان الحقوق والفرص المتساوية لتعليم الفتيات والنساء.

يجب أن تتضمن المجالات ذات الأولوية الأخرى للإقليم تعزيز الدولة وتنفيذ برنامج يسهل الوصول إليها قائمة على المجتمع لمحو الأمية بين الكبار لمعاملة النسبة المرتفعة من الأمية بين النساء .⁸¹ ومن الجدير بالذكر أن 39% من سكان أفريقيا من الأميين وقد يصل الوضع في بعض البلدان إلى الخطورة في التفاوت القائم بين الجنسين .

لا تزال العوائق الرئيسية أمام النجاح في الإقليم الأفريقي : تتمثل في الفقر، تدني نوعية التعليم، ضعف القدرات المؤسسية ، سوء أحوال المدارس ومواقعها، وعدم تناسب المواد التعليمية والمعلمين المدربين .⁸²

⁷⁸ نساء الأمم المتحدة، تقدم المرأة في العالم . وفائع: أفريقيا جنوب الصحراء ، 2011 . أنظر . <http://progress.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/EN-Factsheet-SSA-Progress-of-the-Worlds-Women.pdf>.

⁷⁹ مستقبل أفريقيا للمرأة . الحملة الواحدة ، سبتمبر 2010 . أنظر . <http://one.org/international/reports/africafuture/index.html>.

⁸⁰ نساء الأمم المتحدة، تقدم النساء في العالم : السعي من أجل العدالة . أنظر

<http://progress.unwomen.org>.

⁸¹ نفس المصدر

وبالنسبة للفتيات على وجه الخصوص، فإن التنشئة الاجتماعية المبنية على نوع الجنس والكتب الدينية والمدرسية التي تروج للأنماط الجنسية والعنف في المدارس وحولها والافتقار للمرافق الصحية والامدادات للفتيات والزواج والحمل المبكرين تساهم جميعها كعوائق جنسانية لتعليم النساء والفتيات في أفريقيا.⁸³ ولم تكن النتائج التعليمية في غربي ووسط أفريقيا بالمقارنة، مبشرة بنفس القدر وذلك بسبب الفقر والمعتقدات الثقافية والتقاليد، إضافة إلى النزاعات والحرب وعدم الاستقرار.⁸⁴ وتمثل الفتيات نسبة النصف من 32 مليون طفل أفريقي لم يلتحق بالمدارس ومع ذلك فإن أفريقيا إقليم شهد أكبر قفزة في نسبة التحاق الفتيات حيث تحولت من 62% إلى 78%⁸⁵.

يتعين على الدول الأعضاء مضاعفة جهودها من أجل القضاء على التحديات المذكورة وخلق بيئة مواتية للنساء والفتيات للتمتع بكامل حقوقهن في التعليم.

المادة 9: البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا

بموجب المادة 9، يتعهد رؤساء الدول والحكومات " بالتوقيع والتصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا وذلك بنهاية 2004 وبدعم اطلاق الحملات العامة الرامية إلى ضمانات دخوله حيز التنفيذ بحلول 2005 وبداية اضعاء الصبغة المحلية على البروتوكول وتنفيذه إلى جانب غيره من الوثائق الوطنية والاقليمية والدولية بشأن المساواة بين الجنسين من قبل جميع الأطراف " .

فيما يلي تفاصيل البلدان التي صدقت على البروتوكول وتلك التي لم تصدق عليه.

البلدان التي لم توقع/ تصدق	البلدان التي وقعت ولم تصدق	البلدان التي صدقت
بوتسوانا، مصر، إريتريا، تونس وجنوب السودان	الجزائر، بروندي، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطي، مدغشقر، تشاد، الكونغو، إثيوبيا، غينيا، الجمهورية العربية الصحراوية، النيجر، موريشيوس، الصومال، ساوتومي وبرنسيب، سيراليون، سوازيلاند، السودان.	انجولا، بنين، بوركينا فاسو، الرأس الأخضر، جزر القمر، كوت ديفوار، جيبوتي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، غينيا بيساو-، غانا، جامبيا، الجابون، غينيا الاستوائية، ناميبيا، موريتانيا، موزمبيق، ملاوي، مالي، زامبيا، يسوتو، ليبيا، بتزانيا، سيشيل، السنغال، جنوب أفريقيا، رواندا، نيجيريا، وزيمبابوي، زامبيا، أوغندا، توغو
5	17	32

⁸⁴ نفس المصدر (غرب ووسط أفريقيا: I globe موطن للنسبة الأصغر للمتعلمين الكبار في أي إقليم يعرف القراءة 60 من كل 100 فرد)

⁸⁵ نساء المم المتحدة، تقدم نساء العالم: السعي من أجل العدالة أنظر:.

<http://progress.unwomen.org>.

تشيد مفوضية الاتحاد الأفريقي بالجابون وغينيا الاستوائية لايداع وثائق تصديقهما في فبراير ويونيو 2011 على التوالي وكذلك كوت ديفوار التي قامت بإيداع وثيقة تصديقهما في 9 مارس 2012 . إن بطء وتيرة التصديق لا تزال تشكل مصدرًا للقلق ويتم حث الدول الأعضاء على مراعاة التعجيل بالتصديق على البروتوكول ، إذ أن عدم حدوث ذلك يبطل المغزى الذي من أجله أعتد ويؤدي إلى استحالة تحقيق هدف المساواة بين الجنسين في إفريقيا.

يتم تحث الدول الأعضاء أيضا على تفادي إيداع تحفظات حول أي بند من بنود البروتوكول لأن ذلك يؤدي أيضا إلى إبطال مغزى الأهداف المقصودة من هذه الوثيقة . لقد لوحظ أن الكاميرون والكونغو قد أشارتا في تقريرهما إلى أنهما قد صدقتا على البروتوكول ويتم حثهما وسائر البلدان الأخرى ، التي قد تكون في نفس الموقف، على التعجيل بإيداع وثائق التصديق لدى مفوضية الاتحاد الأفريقي. وينطبق ذلك أيضا على بلدان (مثل موريشيوس) التي ظلت لأكثر من ثلاث سنوات تبّالغ أن العمل متقدم للتصديق على البروتوكول.

يتعين على الدول الأعضاء التي صدقت أن تعمل على رصد تقدمها في التنفيذ وإبلاغ اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي أعدت الخطوط التوجيهية المتعلقة بتقديم تقارير الدول الأعضاء في هذا الصدد . علاوة على ذلك، قام مكتب اتصال الأمم المتحدة حول المرأة لدى الاتحاد الأفريقي بإعداد دليل بعنوان: "منهاج متعدد القطاعات لحقوق المرأة في إفريقيا"⁸⁶ . كأداة مفيدة لتنفيذ سريع لهذا البروتوكول .وقد تم تقديم هذه الأداة إلى الدول الأعضاء في اجتماعين عقدا في كيجالي(2009) ونيروبي(2011) على التوالي من قبل كل من نساء الأمم المتحدة ، أوكسفام وشبكة التضامن مع حقوق المرأة في إفريقيا بالتحالف مع مفوضية الاتحاد الأفريقي. وتعهدت هذه المنظمات بتقديم مزيد من الدعم لتدريب مسؤولين من البلدان التي قد ترغب في المشاركة في هذا المنهاج. وأعدت كذلك شبكة التضامن مع حقوق المرأة في أفريقيا دليلا مفيدا آخر بعنوان: دليل استخدام بروتوكول المرأة في أفريقيا للعمل القانوني،⁸⁷ وإيجازه المقرر الخاص للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المعني بحقوق المرأة في إفريقيا. وهو دليل مفيد وعملي للمحامين والمدعين العامين . إن مقوضية الاتحاد الأفريقي تقدر دوماً الدعم الذي يقدمه هؤلاء الشركاء وتشجع الدول الأعضاء على الاستفادة بصورة كاملة من هذه الفرص والموارد المتاحة.

⁸⁶ <http://www.unwomen.org/wp-content/uploads/2011/06/2010-multi-sectoral-approach-womens-rights-africa.pdf>

⁸⁷ <http://www.soawr.org/en/>

4.4 التقدم الذي أحرزته أفريقيا بشأن المادة 12: الالتزام بتقديم التقارير السنوية

بموجب المادة، 4.4" يتعهد رؤساء الدول والحكومات " بالإبلاغ السنوي عن التقدم المحرز فيما يتعلق بإدماج مسائل الجنسين وبدعم ومناصرة جميع المسائل المثارة في الاعلان على المستويين الوطني والاقليمي وابلاغ بعضهما البعض على نحوٍ منتظمٍ بآخر المستجدات بشأن التقدم المحرز خلال دوراتنا العادية"

يوفر الجدول الوارد أدناه الصورة الشاملة لوضع تقديم التقارير من قبل الدول الأعضاء بينما يرصد الجدول الذي يليه تقارير الدول الأعضاء التي قدمت منذ 2005 بما في ذلك تلك التي أخذت في الاعتبار ضمن التقرير السنوي السابع لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي

البلدان التي لم تقدم تقاريرها	البلدان التي قدمت تقاريرها حتى الآن
انجولا ,بوتسوانا ,الرأس الأخضر ,جمهورية أفريقيا الوسطى ,جزر القمر ,جمهورية الكونغو الديمقراطية ,إرتريا ,غيتيا-بيساو ,غينيا ,كينيا , مدغشقر ,ملاوي ,موريتانيا ,موزمبيق ,ساوتومي وبرنسيب ,سيراليون ,الصومال ,جنوب السودان , والسودان.	الجزائر , بنين , بوركينا فاسو , بروندي , الكامبيرون , تشاد , الكونغو , كوت ديفوار , جيبوتي , مصر , أثيوبيا , غينيا الاستوائية , الجابون , جامبيا , غانا , ليسوتو , ليبيريا , ليبيا , مالي , موريشيوس , ناميبيا , النيجر , نيجيريا , رواندا , الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية , السنغال , سيشيل , جنوب أفريقيا , سوازيلاند , تنزانيا , توجو , تونس , أوغندا , زامبيا وزيمبابوي
19	35

(المصدر: الاتحاد الأفريقي : www.africa-union.org)

السنة	البلدان التي قدمت تقاريرها حتى الآن	تقديم التقرير الثاني	تقديم التقرير الثالث	تقديم التقرير الرابع
2005	لم تقدم تقارير			
2006	ليسوتو , أثيوبيا , بروندي , بوركينا فاسو , الجزائر وتونس and جنوب أفريقيا , السنغال , ناميبيا , موريشيوس , (عشرة (10) بلدان)			
2007	نيجيريا , مالي , غانا , كوت ديفوار , الكامبيرون , بوركينا فاسو			

			(سبعة بلدان) ورواندا	
2008	السنغال (بلد واحد (1))	النيجر ، زيمبابوي (بلدان(2))		
2009	موريشيوس ، تشاد ، بوركينا فاسو والسنغال (أربعة (4) بلدان	بنين ، تشاد ، الكونغو ، جيبوتي ، مصر ، جامبيا ، الجابون ، ليبيريا ، ليبيا ، سيشيل ، سوازيلاند ، بنوجو وأوغندا) ثلاثة عشر (13) بلدا)		
2010	رواندا (بلد واحد (1)	رواندا ، جنوب أفريقيا (2)بلدان	زامبيا (1) واحد)	
2011	ناميبيا (بلد واحد (1)	الكاميرون ، الكونغو ، سيشيل وتنزانيا (أربعة (4) بلدان)	غينيا الاستوائية ، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية وتنزانيا ثلاثة (3) بلدان)	

المصدر : الاتحاد الأفريقي (www.africa-union.org)

منذ اعتماده قبل ست سنوات، أوفت 65% من الدول الأعضاء بالتزاماتها بالابلاغ عن تنفيذ الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين . يمثل التقرير الحالي زيادة 3% فقط منذ التقرير الأخير حيث قدمت 17 بلداً فقط (31%) تقاريرها أكثر من مرة. وتود مفوضية الاتحاد الأفريقي أن تشيد بموريشيوس والسنغال اللتين قدمتا العدد الأكبر من التقارير (اربعة(4) في مجملها) وتليهما بوركينا فاسو ، تشاد، ناميبيا ورواندا بتقديم كل منها ثلاثة تقارير. ويظل عدم توفر التقارير الاجمالية والمستمرة يشكل تحدياً كبيراً يعقد الجهود الرامية إلى التعرف على التقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء للوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في افريقيا . وعليه، تشجع المفوضية الدول الأعضاء مرة أخرى على مراعاة التزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير بجدية وإبلاغ مفوضية الاتحاد الأفريقي عن أي دعم يمكن أن توفره لها للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالابلاغ . وكما تمت الإشارة إليه آنفاً ، قدمت مفوضية الاتحاد الأفريقي الدعم في مجال التدريب إلى الدول الأعضاء التي لم تقدم أي تقارير حتى الآن وسوف تبحث عن وسائل أخرى لدعم الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها الأولى. ويتعين على الدول الأعضاء أن تستفيد بصورة كاملة من الفرص التي تتيحها لها المفوضية كما تحثها أن تعمل على جناح السرعة للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير وتتوقع الحصول على عدد أكبر من التقارير لبحثها في 2013. وتشيد مفوضية الاتحاد الأفريقي بكل من الكاميرون، موريتانيا، موريشيوس، ناميبيا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السنغال وتنزانيا لتقديمها التقارير في الوقت المناسب وتشدد على ضرورة تقديم التقارير في يوليو من كل سنة.

سادساً : الخاتمة:

يتوقع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي مرة أخرى أن تكشف الدول الأعضاء في تقاريرها المقبلة عن مستوى الاجراءات التي اتخذتها في تنفيذ التزاماتها وقياس نتائج وآثار تدخلاتها التي يمكن تبادلها بين الدول الأعضاء الأخرى لأغراض التعلم من أجل معالجة التحديات و سد الفجوات القائمة وتكرار العمل بالممارسات الجيدة .

تحت المفوضية ما تبقى من 22 بلداً على التصديق على البروتوكول الأفريقي بشأن حقوق المرأة بدون أي تحفظ قبل نهاية 2012.

تود المفوضية تذكير الدول الاثنين والثلاثين(32) الأطراف في بروتوكول حقوق المرأة الأفريقية بضرورة الاستفادة من الخطوط التوجيهية المتعلقة بتقديم التقارير التي وفرتها اللجنة الأفريقية والبدء في الوفاء بتقديم بالتزاماتها بتقديم التقارير دورياً عن التنفيذ والتقدم المحرز في ضمان تمتع النساء والفتيات بالحقوق الكاملة الواردة فيه. وتحت كذلك البلدان التي أبدت تحفظات على بعض المواد على سحبها في أقرب وقت ممكن . وتشيد بغيينيا بيساو بقرارها تجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث كما تحت البلدان المتبقية على اتخاذ إجراء سريع لوضع قوانين لحماية النساء والفتيات من هذه الممارسة الضارة .

يتم حث الدول الأعضاء التي لم تقدم حتى الآن تقاريرها الأولية على تقديمها بحلول **يونيو 2012** كما تحت الدول الأخرى كذلك على تقديم تقاريرها المرحلية بحلول يونيو 2012.

أخيراً ، يأمل رئيس المفوضية أن يكون التقرير السابع ومجموعة تقارير الدول الأعضاء المرفقة به قد زودت الدول الأعضاء بمعلومات كثيرة ومفيدة بحول الممارسات الجيدة بخصوص طرق تحسين الوفاء بالتزاماتها بموجب الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا .